

19411 - حكم صيام من لا يصلی إلا في رمضان - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

حكم صيام ذلكم الذي لا يصلی إلا في رمضان بل ربما صام ولم يصلی كل من عند حكم بكفره اعماله قال تعالى ولو اشركوا لحيط
عنهم ما كانوا يعملون. هم - 00:00:00

قال تعلم ان يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين وذهب جمع من اهل العلم لانه لا يكفر الكفر الاكبر اذا كان يقر
بالوجوب. هم. ولكنه يكون كفرا اصغر - 00:00:21

يكون عمله هذا اقبح واشنى من عمل الزاني والسارق ونحو ذلك ومع هذا يصح صيامه وحجه عندهم. وزكاة ونحو ذلك اذا ادعاها على
الوجه الشرعي ولكن تكون جريمته المحافظة على الصلاة هو على خطر عظيم - 00:00:34

من وقوع الركن الاكبر عند نوع من اهل العلم. نعم انه لا يكفر بذلك اذا كان لا يجحد الوجوب وانما يتركها تکاسلًا وتهاونا فانه يكون
بذلك قد اتى كفرا اصغر - 00:00:57

وجريمة عظيمة ومنكرا شنيعا اعظم من الزنا واعظم من السرقة واعظم من العقوق واعظم شرب الخمر نسأل الله العافية والسلامة.
ولكن الصواب والصحيح من قولي العلماء في ذلك انه يكفر كفرا اكبر نسأل الله العافية. لما تقدم من الادلة الشرعية - 00:01:17